



الشبكة الآشورية لحقوق الإنسان



EURO-MEDITERRANEAN HUMAN RIGHTS NETWORK
RESEAU EURO-MEDITERRANÉEN DES DROITS DE L'HOMME
الشبكة الأوروبية - المتوسطية لحقوق الإنسان



المركز الكردي
لتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان



المنظمة الكردية
للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا



The Syrian Network
for Human Rights
الشبكة السورية لحقوق الإنسان



SYRIAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS
CENTER SYRIEN DES DROITS DE L'HOMME
المركز السوري لحقوق الإنسان



المنظمة السورية لحقوق الإنسان
Syrian Human Rights Organization



مركز توثيق الانتهاكات في سوريا
Violations Documentation Center in Syria

الإفلات من العقاب في سوريا

صاحب صعود حزب البعث إلى السلطة في سوريا عام ١٩٦٣ انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، لاسيما بعد فرض حالة الطوارئ التي منحت دوائر أمن الدولة إفلاتاً من العقاب لما يقرب من خمسين عاماً، حتى ألغيت حالة الطوارئ أخيراً في عام ٢٠١١.

ارتكبت القوات العسكرية السورية، وتحديداً ألوية سرايا الدفاع، في فبراير ١٩٨٢ مجازر وانتهاكات خطيرة ترقى إلى مرتبة "الجرائم ضد الإنسانية" في مدن حماة وجسر الشغور وحلب، ورغم ذلك لم يتم تقديم المسؤولين عنها إلى أية مساءلة. وقد استمرت تلك الانتهاكات في أعقاب تولي بشار الأسد رئاسة البلاد خلفاً لوالده عام ٢٠٠٠، في ظل مناخ يعزز من الإفلات من العقاب، بما في ذلك الحملة القمعية على ربيع دمشق، والسجن التعسفي لعدد من المتقنين والمعارضين السوريين واستخدام المحاكم العسكرية في محاكمة المدنيين، ومنع النشاط السياسي والحقوقيين من السفر إلى الخارج وفرض رقابة مشددة على وسائل الإعلام. وفي سنة ٢٠٠٤، وُجّهت انتفاضة قامت بها الأقلية الكردية بأعمال قمع دموية، مما أسفر عن مصرع العشرات وسجن المئات تعسفاً.

في مارس ٢٠١١، اجتاحت الاحتجاجات الشعبية سوريا اعتراضاً على السياسات الحكومية التعسفية والعنيفة في كثير من الأحيان، إلا أن الاحتجاجات لم تقابل إلا بالقمع الوحشي، واستمرت الاحتجاجات والمظاهرات السلمية والاعتصامات المطالبة بالحرية والكرامة لشهور عديدة، وبالرغم من قتل بعض المتظاهرين بالذخيرة الحية، امتدت الحركة الاحتجاجية إلى جميع الأراضي السورية تقريباً، وخرج مئات الآلاف من السوريين إلى الشوارع مرددين شعارات الحرية وداعين إلى "سقوط النظام". ومن

جانبا استمرت السلطات في استخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين السلميين، واعتقلت عشرات الآلاف من السوريين تعسفاً ومارست بحقهم تعذيباً منهجاً واسع النطاق، وارتكبت انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان ترقى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية باستخدامها العشوائي والمفرط للقوة ضد المدنيين في سوريا.

في هذا السياق، انشقت أعداد كبيرة من جنود وضباط الجيش السوري وقوات الأمن وانضمت للمتظاهرين السلميين. وفي بادئ الأمر، نظم هؤلاء المقاتلون أنفسهم لحماية المتظاهرين، ثم تجمعوا في وقت لاحق وانضم إليهم مدنيون، فيما أصبح يُعرف باسم "الجيش السوري الحر"، والذي بدأ في شن معارك ضد القوات التابعة للحكومة. ومع تصاعد حدة الاشتباكات بين الجيش السوري الحر والقوات التابعة للحكومة، استطاعت المعارضة المسلحة الاستيلاء على عدة مناطق من البلاد بالاعتماد على دعم قطاع عريض من السكان. ورداً على ذلك، استخدمت الحكومة الأسلحة الفتاكة بشكل متزايد، حتى في المناطق المأهولة بالسكان المدنيين، مما خلف دماراً هائلاً وأعداداً كبيرة من الضحايا، كما حدث في مناطق باب عمرو في حمص وفي محافظة إدلب في ربيع سنة ٢٠١٢.

في يوليو ٢٠١٢، أعلنت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن الوضع في سوريا قد تطور إلى نزاع مسلح داخلي، وبالتالي صار لازماً على جميع أطراف الصراع الالتزام بمبادئ القانون الإنساني الدولي؛ وقد يمثل أي انتهاك لهذه المبادئ من جانب أي طرف جريمة حرب.

ارتكبت الحكومة السورية والمليشيات الموالية لها ("الشبيحة") سلسلة من المجازر التي راح ضحيتها العشرات من المدنيين، والتي وقع آخرها في مايو ٢٠١٣ بمدينة بانياس. وقد أدى أيضاً العنف الذي تمارسه الدولة، ضد الأغلبية السنية بصورة أساسية، إلى زيادة التوترات بين فصائل مختلفة من السكان السوريين، وجعل الأقليات، بما في ذلك الطائفة العلوية، عرضة لأعمال انتقامية من بعض جماعات المعارضة المسلحة، لاسيما عقب بداية نشاط المقاتلين الأجانب ذوي الرؤى السياسية والدينية المتطرفة في سوريا.

كان عدد من نشطاء حقوق الإنسان السوريين قد تمكنوا قبل نهاية عام ٢٠١٢ من توثيق ما يزيد عن ٦٠٠٠٠ حالة وفاة وقعت في سياق قمع الانتفاضة والصراع المسلح الذي أعقبها. وقد ضم هذا التوثيق أنماط متكررة من الانتهاكات تشمل إطلاق نار على المظاهرات السلمية، وتفجيرات عشوائية، واستخدام المتفجرات والصواريخ ضد المناطق المدنية، وعمليات قتل باستخدام السكاكين، والإعدام دون محاكمات، والتعذيب (المفضي إلى الموت في كثير من الحالات)، بالإضافة إلى ما تم الإبلاغ عنه من استخدام للغازات السامة في المناطق المأهولة بالمدنيين. ومن الجدير بالذكر أنه ومنذ عسكرة الصراع في سوريا، تعد الجهات الفاعلة من غير الدول، ومن بينها القوات الموالية للحكومة، و"الشبيحة"، وحزب الله اللبناني، وعدد من جماعات المعارضة المسلحة، هي المسؤولة بشكل متزايد عن ارتكاب جرائم دولية أيضاً.

من جانبها قامت الحكومة السورية باعتقال عشرات الآلاف من السوريين بشكل تعسفي عقب بدء الانتفاضة في عام ٢٠١١، بما في ذلك المتظاهرين وأعضاء المعارضة والمئات من النساء والأطفال، وقد كان المعتقلون رهن الاحتجاز ليس فقط في مقرات مختلفة للأجهزة الأمنية ولكن أيضا في مراكز احتجاز سرية، حيث تُنتهك الحقوق الأساسية للمعتقلين بصورة مستمرة، ويتعرضون لعمليات تعذيب وحشية، تفضي في كثير من الأحوال إلى الموت. كما اختفى قسرا عدة آلاف من المعتقلين، بينما بدأ عدد من جماعات المعارضة المسلحة في تنفيذ عمليات خطف واستخدام المختطفين لتبادل الأسرى مع الحكومة، وارتكبت انتهاكات خطيرة في هذا السياق.

هذه الفظائع تُرتكب في ظل ثقافة الإفلات من العقاب المستمرة منذ استيلاء حزب البعث على السلطة. إذ لم يسفر إلغاء حالة الطوارئ في عام ٢٠١١ عن أي تطور إيجابي في هذا الصدد، حيث صاحب ذلك إقرار قوانين جديدة، مثل قانون مكافحة الإرهاب الذي مكن قوات الأمن من اتباع جميع الوسائل لقمع الانتفاضة دون قيود أو خوف من المساءلة.

إن الحكومة السورية وقوات الأمن التابعة لها، بما في ذلك المخابرات العامة، وجهاز الأمن السياسي، والمخابرات الجوية، والمخابرات العسكرية، فضلا عن القوات المسلحة والحرس الجمهوري، مسئولة عن الانتهاكات الجسيمة في سوريا وينبغي محاسبتها. هذا بالإضافة إلى الجهات الفاعلة الموالية للحكومة من غير الدول، مثل ميليشيات الشبيحة، واللجان الشعبية (الجماعات المدنية المسلحة الموالية للحكومة)، وقوات من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة (التي تعمل من مخيمات اللاجئين الفلسطينيين)، والتي ارتكبت أيضا انتهاكات من قبيل القتل والاختطاف والاحتجاز. ففي بعض المناطق في شمال سوريا، استفادت الميليشيات التابعة لحزب الاتحاد الديمقراطي (وهو حزب تابع لحزب العمل الكردستاني التركي) من الانسحاب الجزئي لقوات أمن الدولة لفرض سيطرتها؛ وهي أيضا مسئولة عن انتهاكات تُرتكب في حق المدنيين.

تتألف المعارضة -التي ينبغي مسانلتها أيضا عن مثل هذه الانتهاكات- من جهات فاعلة متنوعة، ولا يسيطر الجيش السوري الحر على جميع جهات المعارضة الفاعلة في سوريا، لاسيما وأن جماعات أجنبية قد ظهرت في المشهد السوري وبدأت في محاربة الحكومة من أجل الترويج لأجنداتها الخاصة، كما هو الحال مع "جبهة النصرة"، ناهيك عن أن تنوع أطراف المعارضة يجعل من الصعب تحديد التسلسل القيادي وتحديد المسؤولية عن الجرائم.

من جانبه لم يتعامل المجتمع الدولي حتى الآن بشكل ملائم مع المأساة التي يعيشها الشعب السوري، ولم تُتخذ أية خطوات لضمان وضع آليات حقيقية للمساءلة تسمح بمحاكمة مرتكبي أخطر الانتهاكات والجرائم الدولية. وقد أدى عجز مجلس الأمن حتى الآن عن معالجة هذا الوضع -بسبب حق النقض الذي تمارسه الحكومتان الروسية والصينية بشكل مستمر- إلى توفير الحماية والغطاء السياسي

لمرتكبي انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في سوريا، بما في ذلك منع المجلس من إحالة سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.

عجز المجتمع الدولي عن معالجة مسألة الإفلات من العقاب في سوريا، بسبب الضغوط التي تمارسها الجهات الإقليمية والدولية، هو أحد العوامل الرئيسية التي تساهم في تكرار وقوع انتهاكات حقوق الإنسان وتزايد وتيرتها وحدثها في البلاد.

لذا، فإننا نحث على تنفيذ التوصيات التالية على وجه السرعة.

إلى الحكومة السورية:

1. الإفراج فوراً عن جميع الأشخاص المحتجزين بشكل تعسفي.
2. التوقف الفوري عن استخدام جميع أشكال التعذيب وإحالة المسؤولين عن ممارسته إلى المحاكمة.
3. الوقف الفوري لجميع أشكال العدوان المسلح ضد المناطق التي يسكنها المدنيون.
4. الالتزام بمبادئ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

إلى الحكومتين اللبنانية والعراقية:

1. تتأى بنفسيهما عن الصراع الدائر في سوريا.
2. على الحكومة اللبنانية أيضاً أن تتخذ الخطوات اللازمة لمنع عناصر حزب الله من المشاركة في القتال، بشكل مباشر أو غير مباشر، في سوريا.

إلى لجنة التحقيق الدولية:

1. دعوة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بشكل صريح وصارم إلى مطالبة مجلس الأمن بإحالة سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.
2. رفض تسييس تحليلها للانتهاكات الحقوقية في سوريا، والدفاع عن مصالح ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، ودعم الجهود الرامية إلى مكافحة إفلات مرتكبي الجرائم الدولية في سوريا من العقاب.

إلى مجلس الأمن:

1. إحالة القضية السورية إلى المحكمة الجنائية الدولية كخطوة أولى لضمان المسائلة عن الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها جميع الأطراف للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
2. فرض حظر الأسلحة على سوريا.

قُدمت هذه المداخلة من قبل المنظمات التالية:

- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
- الشبكة الأثورية لحقوق الإنسان
- الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان
- الشبكة السورية لحقوق الإنسان
- اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (الراصد)
- اللجنة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا (دي ايه دي)
- المركز الكردي لتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان
- مركز توثيق الانتهاكات في سوريا
- مركز دمشق لدراسات حقوق الإنسان
- المركز السوري لحقوق الإنسان
- المنظمة السورية لحقوق الإنسان (سواسية)